

معنى المُحاقة والمُزاينة،الشيخ المحدث: عبد الله السعد

عبد الله السعد

قال باب ما جاء في النهي عن المحاقلة والمزاينة. نعم. هذان لفظان قد جاء النهي عنهما وقد بوب عليهما ابو عيسى الترمذى. وهي المحاقلة المزاينة. المحاكمة قال مأخوذا من الحقن وهو عندما يبيع الانسان آآ الحب قبل ان ينضج وهو في ماذا - 00:00:00 في سنبله وهو في سنبله اخضر لا زال في الحقل مأخوذ ذلك من الحقل في يبيعه بحب ماذا؟ بحب يابس قد حصد وانتهى. يبيع بحب يابس قد نضج - 00:00:30 فحصد وانتهى هذا هو المقصود بالمحاكمة. واما المزاينة فهو النهي عن نبيع الرطب بماذا؟ بالتمر. النهي عن بيع الرطب بالتمر. نعم. وايضا هناك شيء ثالث ايضا قد جاء النهي عنه وهو بيع ماذا؟ نعم الكرم بماذا - 00:00:50 بالزبيب العنبر بالزبيب. نعم. فهذا ثلاثة اشياء. وآآ العلة في النهي عن بيع الرطب بالتمر ونعم وبيع الحب الطري الذي لا زال في سنبله مع الحب اليابس الجاف وبيع العنبر بالزبيب هو عدم ماذا - 00:01:20 هو نعم عدم التصاوير. هو عدم التساوي وبالتالي يعني هذا راح يؤدي الى الواقع في ماذا؟ يؤدي في الواقع نعم في اوقية. نعم لابد عند بيع هذه الاشياء لابد ان تكون يدا بما يكن مثلًا بمثل ويدا بيده - 00:01:49